

قرار لوالى جهة فاس - مكناس رقم 2859.19 صادر في 7 ذي القعدة 1440 (10 يوليو 2019) بالموافقة على قرار عامل إقليم تاونات القاضي بإقرار مخطط تنمية الكتلة العمرانية القروية لمركز تبودة.

والى جهة فاس - مكناس،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.60.063 الصادر في 30 من ذي الحجة 1379 (25 يونيو 1960) المتعلق بتنمية الكتل العمرانية القروية :

وعلى الظهير الشريف رقم 1.59.351 الصادر في فاتح جمادى الآخرة 1379 (2 ديسمبر 1959) بشأن التقسيم الإداري للمملكة كما وقع تغييره وتميمه بالمرسوم رقم 2.15.716 بتاريخ 9 ذي الحجة 1436 (23 سبتمبر 2015)؛

وعلى قرار وزير الداخلية رقم 2439.17 الصادر في 27 من ذي الحجة 1438 (18 سبتمبر 2017) بتفويض الإمضاء،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

يوافق على قرار عامل إقليم تاونات القاضي بإقرار مخطط تنمية الكتلة العمرانية القروية لمركز تبودة (المخطط رقم AUT/16/501 الملحق بأصل هذا القرار).

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بفاس في 7 ذي القعدة 1440 (10 يوليو 2019).

الإمضاء : السعيد زنبر.

*

* *

**قرار عامل إقليم تاونات بإقرار مخطط تنمية
الكتلة العمرانية القروية لمركز تبودة**

عامل إقليم تاونات،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.60.063 الصادر في 30 من ذي الحجة 1379 (25 يونيو 1960) المتعلق بتنمية الكتل العمرانية القروية؛

وبعد الاطلاع على موافقة ممثل وزارة الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات بتاونات بتاريخ 5 أبريل 2016؛ وعلى موافقة ممثل وزارة التجهيز والنقل واللوجistik بتاونات بتاريخ 8 أكتوبر 2015؛

وعلى الرأي الذي أبداه مجلس جماعة تبودة خلال دورته العادية المنعقدة بتاريخ 6 فبراير 2018؛ وعلى نتائج البحث الإداري المباشر من 20 سبتمبر إلى غاية 19 أكتوبر 2017 بمقر الجماعة الآنفة الذكر،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

يقر مخطط تنمية الكتلة العمرانية القروية لمركز تبودة (المخطط رقم 16/501/AUT) الملحق بأصل هذا القرار.

المادة الثانية

ينسخ قرار عامل إقليم تاونات الصادر بتاريخ 12 فبراير 1996 المقر لمخطط تنمية الكتلة العمرانية القروية لتبودة (المخطط رقم 19061).

المادة الثالثة

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.